

وجودية لا ضرورية يصدق عليها أنّها ممكنة خاصة ؛ وليس يصدق على كلّ ممكنة خاصة أنّها وجودية لا ضرورية ؛ لأننا إذا قلنا :

« كلّ (ج) يمكن - بالإمكان الخاص - أن تكون (ب) »

فإنّ هذه القضية تصدق ، وإن لم تكن (ج) موصوفة بالبتّة بأنّها (ب) ما دامت ممكنة الاتّصاف بـ (الباء) ؛ ولا يصدق على هذه القضية أنّها وجودية لا ضرورية ، لأنّ الوجودية اللاّضرورية لا بدّ فيها من ثبوت المحمول للموضوع .

تداخل الخاصة المطلقة العامة

وأما الممكنة الخاصة : فداخلة تحت المطلقة العامة ؛ لأنّ كلّ ممكنة خاصة فهي مطلقة عامّة ؛ لأنّ قولنا : « بالإمكان ، كلّ (ج) (ب) »

معناه إثبات (الباء) (للجيم) لكن على جهة الإمكان . وإثبات المحمول للموضوع إطلاق ، لا محالة .

وليست المطلقة العامّة ضرورية ؛ فإنّها ليست إلاّ عبارة عن إثبات المحمول للموضوع من غير بيان كيفية ذلك الثبوت . فمن الجائز أن يكون ضرورياً ، ومن الجائز أن يكون ممكناً .

تداخل المطلقة العامة والممكنة العامة

وأما بيان دخول المطلقة العامّة تحت الممكنة العامّة : فلأنّ كلّ مطلقة عامّة يصدق عليها أنّها ممكنة عامّة . ألا ترى أنّ قولنا :

« الباري - سبحانه - بالإمكان العامّ موجود »

قضية صادقة وليست مطلقة عامّة ؟ لأنّ المطلقة العامّة ما تعرّت وخلت من سائر الجهات ؛ وهذه موجّهة ، فلا تكون عامّة ؛ ولأنّ الممكنة العامّة¹

1 الأصل : فلا .